



المملكة المغربية

وزارة الداخلية

ولاية جهة مراكش اسفي

عمالة مراكش

مجلس العمالة

المديرية العامة للمصالح

مصاحه الشؤون الإدارية والقانونية

قرار عدد 01 بتاريخ 20 يناير 2026

لرئيسة مجلس عمالة مراكش بشأن فتح باب اللاحق أو الانتقال

إن رئيسة مجلس عمالة مراكش

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره و تتميمه؛
 - بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112.14 المتعلق بالعمالات والأقاليم، لاسيما المادة 97 منه؛
 - وبناء على المرسوم رقم 2.13.436 صادر في 19 من شوال 1436 (5 أغسطس 2015) بتحديد كيفية تطبيق الفصل 38 المكرر من الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) في شأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المتعلق بنقل الموظفين المنتمين إلى الهيئات المشتركة بين الوزارات؛
 - وبناء على المرسوم رقم 2.13.423 بتاريخ 28 ربيع الأول 1435 (20 يناير 2014) بتحديد كفيات تطبيق الفصول 48 و 48 مكرر و 50 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية المتعلقة بالإلحاق وإدماج الموظفين الملحقين؛
- تعلن الى كافة الموظفين والعاملين بالجماعات الترابية والإدارات العمومية بالمملكة، عن فتح باب اللاحق أو الانتقال مع نقل المنصب المالي لدى مجلس عمالة مراكش، المرتبين في الدرجات التالية :

العدد	الدرجة المطلوبة
02	مهندس (الهندسة المدنية)
02	متصرف (السلم 11)
02	تقني (الهندسة المدنية)
02	تقني (البرمجة)
04	مساعد تقني
04	مساعد إداري
02	محرر

وعلى الراغبين في الإلحاق أو الانتقال مع نقل المنصب المالي إيداع ملفاتهم بمكتب الضبط لمجلس عمالة مراكش أو عن طريق البريد على العنوان التالي (مجلس عمالة مراكش، شارع 11 يناير، مقر ولاية جهة مراكش-أسفي إلى غاية 31 ماي 2026 وهو آخر أجل لإيداع الطلبات.

ويتكون الملف من الوثائق التالية:

- طلب خطي يحمل موافقة رئيس الجماعة الترابية أو الإدارة الأصلية.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية للموظف (ة) تتضمن نبذة عن مساره المهني.
- نسخة من قرار آخر ترقية في الدرجة والرتبة.

وللمزيد من المعلومات يرجى الاتصال بالرقم التالي: 06.50.34.39.09

حرر بمراكش بتاريخ

رئيسة مجلس عمالة مراكش
امضاء: جميلة كفيف